

تمويل أشغال تهيئة / توسعة

الوصف:

ترغبون بالقيام بأشغال توسعة، بناء مخزن تهيئ مساحة شاغرة لإضافة خط إنتاج أو غيرها.
مصرف السلام – الجزائر يدعم إنجاز مشروعكم بتوفير صيغة تمويل ذات أمد متوسط لا تتعدى 5 سنوات
يمكن أن يبلغ حجم التمويل 80% من الحاجيات المقدمة في طلب التمويل حسب حاجيات مؤسستكم ووضعيتها المالية.

المزايا:

- تمويل سهل ومرن؛
- اجراءات سريعة ومبسطة؛
- فريق عمل محترف في خدمتكم لتقديم المشورة والمرافقة؛
- تمويل متناسق مع مخططاتكم التنموية.

الشروط الأهلية:

توطين الحساب.

الصيغة الشرعية:

المرابحة للواعد بالشراء أو المرابحة المصرفية:

هي عملية شراء المصرف سلعة منقولة بمواصفات محددة بناء على طلب ووعد المتعامل، ثم إعادة بيعها إليه مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعلمية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الأمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

الإستصناع والإستصناع الموازي في المباني:

وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل ببناء أو تهيئة عقار حسب المواصفات المحددة ضمن الطلب والمخططات المرفقة به، ويعتمد المصرف في تنفيذ هذه العملية على عقدي إستصناع منفصلين يكون في أحدهما صناعا وفي الثاني مستصنعا، حيث ينعقد الإستصناع الأول بينه وبين المتعامل المستصنع فيكون صناعا بالنسبة إليه، ثم يعقد المصرف إستصناعا موازيا مع مقاول من أجل إنجاز المشروع فيكون مستصنعا في هذا العقد، على أن يكون كل من العقدين مستقلا عن الآخر.

المضاربة:

المضاربة عقد شركة في الربح بمال من أحد الطرفين وعمل من الآخر وهي عقد مشروع ينظم التعاون الإستثماري بين رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، بحيث يكون الربح الناتج عنها مشتركا، ومشاعا بين طرفيها وفق

ما يتفقان عليه. ويسمى الطرف الذي يدفع رأس المال (رب المال)، ويسمى الطرف الذي عليه العمل (المضارب) أو (العامل) أو (المقارض).

المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك):

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بمشاركة المتعامل في مشروع قائم أو بصدد الإنجاز على أن يقتسما الأرباح المحققة وفق النسب المتفق عليها، ويعد المصرف في إطارها المتعامل من خلال وعد منفصل أن يبيعه حصصه تدريجيا أو دفعة واحدة حيث يتنازل عنها بناء على طلب المتعامل بعقود بيع مستقلة ومتعاقبة بالثمن المتفق عليه عند البيع.

فالمشاركة المتناقصة عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجيا إلى أن يمتلك المشتري المشروع بكامله. وتتكون هذه العملية من الشركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين على أن لا يكون البيع والشراء مشروطا في هذه الشركة، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعده منفصل عن الشركة، وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر.

الرسوم والعمولات:

- هامش ربح (سنوي) (حسب الشروط المصرفية الحالية)؛
- عمولة دراسة الملف من 30 ألف إلى 100 ألف دينار جزائري.

تمويل الاستغلال

الوصف:

تحتاجون في مؤسساتكم الصناعية الى شراء مواد أولية أو استهلاكية؟

تمارسون نشاط ذات طابع موسمي و عليكم برعاية واتباع الفوارق بين المصاريف والمداخيل؟

ترغبون القيام بعملية استيراد أو تصدير وتحتاجون إلى تمويل لإنجاز هذه العملية؟

فزتم بصفقة عمومية أو خاصة وأنتم بحاجة إلى مساعدة مالية للبدء في إنجاز الصفقة.

مصرف السلام – الجزائر متواجد ويقترح عليكم عدة صيغ للاستجابة لاحتياجات مؤسساتكم وفق الوضعية المالية الحالية وبرنامج العمل الساري.

المزايا:

- الحد من الضغوطات على خزينتكم؛
- حل حسب الطلب يتناسب تماما مع احتياجاتكم الحالية؛
- اجراءات مبسطة؛
- فريق عمل محترف في خدمتكم.

الصيغة الشرعية:

المرابحة قصيرة الأجل:

هي عملية شراء المصرف سلعة منقولة بمواصفات محددة بناء على طلب و وعد المتعامل، ثم إعادة بيعها إليه مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعلمية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الأمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

السلم:

هي صيغة تمويل تتم على مرحلتين وتعتمد على عقدين منفصلين عقد بيع السلم وعقد التوكيل بالبيع حيث يقوم المصرف بشراء سلع أو بضائع من المتعامل سلما ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها.

عقد السلم:

عقد بيع بين المتعامل (المسلم إليه) وهو البائع، والمصرف (المسلم) وهو المشتري بمقتضاه يلتزم المشتري بدفع الثمن معجلا مقابل استلام المبيع مؤجلا على أن يكون المسلم فيه-المبيع-مضبوطا بصفات محددة ويسلم في أجل معلوم.

عقد التوكيل بالبيع:

هو عقد مستقل يقوم من خلاله المصرف بتوكيل المتعامل البائع سلما ببيع السلع محل عقد بيع السلم بعد تسليمها للمصرف بشروط معينة

الرسوم والعمولات:

هامش ربح سنوي (حسب شروط المصرف الحالية).

تمويل العقارات

الوصف:

ترغبون في توسيع نشاطكم الحالي؟ أو تطمحون إلى تطويره؟

يلزمكم قطعة أرض لاستعمال صناعي أو تجاري؟

ترغبون في بناء قطعة أرض لاستعمال صناعي أو تجاري؟

مصرف السلام – الجزائر حاضر ليدعم مشروعكم وفق صيغة تمويل متماشية مع احتياجات مؤسساتكم ووضعيتها المالية.

المزايا:

- صيغة تمويل ميسرة ومرنة؛

- اجراءات سريعة ومبسطة؛
- فريق عمل محترف في خدمتكم لتقديم المشورة والمرافقة؛
- تمويل متناسق مع مخططاتكم التنموية.

الشروط الأهلية:

- توطين الحساب؛
- قدرة الاستدانة كافية.

الصيغة الشرعية:

الإجارة الموصوفة في الذمة:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء أصول منقولة أو غير منقولة موصوفة في الذمة بناء على طلب المتعامل ثم إيجارها له إجارة موصوفة في الذمة منتهية بالتمليك حيث يقترن بها وعد بتمليك العين الموصوفة في الذمة المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثناءها، وتتم العملية من خلال عقود منفصلة مستقلة عن بعضها فتعقد الإجارة أولا من خلال عقد مخصوص بها ليتم بيع العين الموصوفة في الذمة عند طلب المتعامل من خلال عقد بيع مستقل يوقع عند البيع وليس قبله.

عقد الاجارة يراد به تملك منفعة مشروع معلومة لمدة معلومة بعوض مشروع معلوم.

الاستصناع والاستصناع الموازي في المباني:

وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل ببناء أو تهيئة عقار حسب المواصفات المحددة ضمن الطلب والمخططات المرفقة به، ويعتمد المصرف في تنفيذ هذه العملية على عقدي استصناع منفصلين يكون في أحدهما صناعا وفي الثاني مستصنعا، حيث ينعقد الاستصناع الأول بينه وبين المتعامل المستصنع فيكون صناعا بالنسبة إليه، ثم ينعقد المصرف إستصناعا موازيا مع مفاول من أجل إنجاز المشروع فيكون مستصنعا في هذا العقد، على أن يكون كل من العقدين مستقلا عن الآخر

الرسوم والعمولات:

هامش ربح سنوي (حسب شروط المصرف الحالية).

تمويل معدات النقل

الوصف:

تطمحون في تطوير وتجديد وسائل النقل المتوفرة في مؤسساتكم، ترغبون في شراء معدات نقل أكثر حداثة والتخلص نهائيا من مصاريف التصليح؟

مصرف السلام – الجزائر هنا ليدعمكم والاستجابة لاحتياجاتكم من خلال منتج تمويل معدات النقل.

المزايا:

- صيغة تمويل ميسرة ومرنة؛

- اجراءات سريعة ومبسطة؛
- فريق عمل محترف في خدمتكم لتقديم المشورة والمرافقة؛
- تمويل متناسق مع مخططاتكم التنموية.

الشروط الاهلية:

- توطين الحساب؛

الصيغة الشرعية:

المرابحة للواعد بالشراء أو المرابحة المصرفية:

هي عملية شراء المصرف سلعة منقولة بمواصفات محددة بناء على طلب ووعد المتعامل، ثم إعادة بيعها إليه مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعملية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الأمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

الإجارة المنتهية بالتمليك:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء أصول منقولة أو غير منقولة معينة بناء على طلب المتعامل ثم إيجارها له إجارة عين منتهية بالتمليك حيث يقترن بها وعد بتمليك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثناءها، وتتم العملية من خلال عقود منفصلة مستقلة عن بعضها فتعقد الإجارة أولا من خلال عقد مخصوص بها ليتم بيع العين عند طلب المتعامل من خلال عقد بيع مستقل يوقع عند البيع وليس قبله.

عقد الاجارة يراد به تملك منفعة مشروعة معلومة لمدة معلومة بعوض مشروع معلوم

الرسوم والعمولات:

هامش ربح سنوي (حسب شروط المصرف الحالية).

تمويل معدات مهنية

الوصف:

أنتم بحاجة الى اقتناء تجهيزات مهنية جديدة؟

أو بكل بساطة تودون تجديد تجهيزاتكم الحالية؟

مصرف السلام – الجزائر يوفر لكم صيغة تمويل متوافقة مع طلبكم والوضعية المالية لمؤسستكم.

حجم التمويل يمكن ان يبلغ 80 % من قيمة الاحتياجات المقدمة في طلبكم والباقي يتم توفيره من أموال مؤسستكم.

المزايا:

- إجراءات مبسطة ومرنة؛
- إجراءات سريعة ومبسطة؛
- فريق عمل محترف في خدمتكم لتقديم المشورة والمرافقة؛
- تمويل متناسق مع مخططاتكم التنموية.

الشروط الأهلية:

- توطين الحساب؛

الصيغة الشرعية:

المرابحة للواعد بالشراء أو المرابحة المصرفية:

هي عملية شراء المصرف سلعة منقولة بمواصفات محددة بناء على طلب و وعد المتعامل، ثم إعادة بيعها إليه مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعلمية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الأمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

الإجارة المنتهية بالتمليك:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء أصول منقولة أو غير منقولة معينة بناء على طلب المتعامل ثم إيجارها له إجارة عين منتهية بالتمليك حيث يقترن بها وعد بتمليك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثناءها، وتتم العملية من خلال عقود منفصلة مستقلة عن بعضها فتعقد الإجارة أولا من خلال عقد مخصوص بها ليتم بيع العين عند طلب المتعامل من خلال عقد بيع مستقل يوقع عند البيع وليس قبله.

عقد الإجارة يراد به تملك منفعة مشروعة معلومة لمدة معلومة بعوض مشروع معلوم.

الرسوم والعمولات:

هامش ربح سنوي (حسب شروط المصرف الحالية).